

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[182] حجه ؟ فقال: إذا يكتب لك حج مثل حجهم وتزاد أجرا بما وصلت. (1585) 3 - وقال عليه السلام: لو أشركت ألفا في حجتك لكان لكل واحد حجة من غير أن ينقص حجتك شيئا. باب 17 (1586) 1 - قال أبو الحسن عليه السلام: إذا أتيت مكة فقضيت نسكك فطف اسبوعا وصل ركعتين ثم قل: اللهم إن هذا الطواف وهاتين الركعتين عن أبي وعن أمي وعن زوجتي وعن ولدي وعن حامتي وعن جميع أهل بلدي حرهم وعبيدهم و أبيضهم وأسودهم، فلا تشاء أن تقول للرجل إني قد طفت عنك وصليت عنك ركعتين، إلا كنت صادقا، ثم ذكر مثل ذلك في زيارة النبي صلى الله عليه وآله عليه واله. باب 18 (1587) 1 - قال الصادق عليه السلام: الحج عندنا (1) على ثلاثة أوجه متمتع وحاج مقرر _____ 3 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 11: 202 / 4 (14626)، والقديم، 8: 143 / 4. نقله عن الكافي: 4: 317 / 10. في الوسائل: ... من غير أن تنقص حجتك شيئا، (وفى هامشه: إن في نسخة: من حجتك شئ). الباب 17 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، أبواب النيابة في الحج، الباب 35 (باب استحباب التطوع بطواف وركعتين وزيارة عن جميع المؤمنين ثم يجوز أن يخبر كل أحد إنه قد طاف وصلى وزار عنه). الجديد، 11: 205 / 1 (14633)، والقديم، 8: 144 / 1. نقله عن الكافي: 4: 316 / 8، وأشار إليه عن التهذيب، 6: 109 / 193. وقد ذكر الحديث في أصول الفقه هنا باب حجية العام. الباب 18 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، كتاب الحج، أبواب أقسام الحج، الباب 1 (باب إن الحج ثلاثة أقسام: تمتع، وقران، _____